65) زاد المعاد - فصل في عدم تعيينه ﷺ سورة بعينها إلا في الجمعة والعيدين(لفضيلة الشيخ أ.د.حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا الحكمة والقرآن نحمد الله تعالى واشكره واستعينه واستغفره. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمد - 00:00:01

محمدا عبد الله ورسوله امام الهدى وسيد الورى. صلى الله ربي وسلم وبارك عليه. وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد اخوة الاسلام فمن رحاب البيت الحرام وفي هذه الليلة الشريفة المباركة - 00:00:17

ليلة الجمعة ينعقد مجلسنا الاسبوعي السادس والخمسون بعون الله تعالى وتوفيقه من مجالس مدارستنا كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه واله وسلم. للامام شمس الدين ابي عبدالله ابن قيم - 00:00:37

رحمه الله تعالى. في هذا اليوم التاسع والعشرين من شهر جمادى الاخرة. ليلة الاولى من رجب سنة الف واربعمائة وخمسة واربعين من هجرة المصطفى صلى الله عليه واله وسلم مستكثرين في هذا المجلس المبارك وليلتنا المباركة. وهذا الحرم المبارك من صلاتنا وسلامنا على رسول الله صلى الله عليه - 00:00:57

عليه وسلم وهو القائل اكثروا من الصلاة علي ليلة الجمعة ويوم الجمعة فان صلاتكم معروضة علي. كل المدائن والمحامد تبتغي شرف الوقوف على جناب المصطفى. صلى عليك الله يا علم الهدى وعلى الصحام - 00:01:24

من اطاعك واقتفى. اللهم صل وسلم وبارك عليه وقفنا ليلة الجمعة الماضية في الفصل الذي يتبع ما قبله من فصول قراءة النبي عليه الصلاة والسلام في الصلاة وتقدم انه بعدما يقرأ الفاتحة بابي وامي هو عليه الصلاة والسلام ثبت من هديه قراءة سورة سواها والهدي - 00:01:44

النبوي في هذا متفاوت. ففي الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء والجمعة والعيدين وغيرها من الصلوات كلها كان له فيها هدي تقدم ما يتعلق بها والسنة النبوية المتصلة بهذا الباب العظيم - 00:02:10

من حياتنا وهي الصلاة بين يدي ربنا جل وعلا. والفصل الليلة ذو صلة بما قبله فيه جمل من الهدي النبوي فيما يتعلق ايضا بهديه عليه الصلاة والسلام بالقراءة في الصلاة. فانه لما اتم الحديث تفصيلا عن كل صلاة بعينها - 00:02:30

اوجز في هذا الفصل مقارنة بين تلك الفصول المتعلقة او الجمل المتعلقة بهديه في القراءة في الصلوات فهذا سياق يوجز فيه رحمه الله تعالى مع المقارنة بين قراءته صلى الله عليه وسلم في الصلوات حتى - 00:02:50

اشرع من ذلك الى الركن الاخر وهو الركوع في الصلاة. سائلين الله التوفيق والسداد والهداية والرشاد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:03:10

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله فصل وكان صلى الله عليه وسلم لا يعين في الصلوات صورة بعينها لا يقرأ الا فيها الا في الجمعة والعيدين. واما في سائر الصلوات فقد ذكر ابو داوود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال - 00:03:33

ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس بها في الصلاة المكتوبة. هذه قاعدة في السور التي كان يقرأ بها صلى الله عليه وسلم في الصلوات بعد الفاتحة - 00:03:59

ما كان يخصص سورة بعينها لصلاة بعينها يعني لا تقول كان يقرأ الفجر دائما في صلاة العشاء وكان يستحب ان يقرأ بسورة ال عمران مثلا في فجر لم يخصص سورة معينة بصلاة معينة - 00:04:19

بل من كل السور قرأ عليه الصلاة والسلام في كل الصلوات وهذا حديث ابي داوود من حديث عمرو بن العاص عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ما من المفصل - 00:04:39

سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس بها في الصلاة المكتوبة وتقدم ان المفصل هو اخر احزاب القرآن السبعة الذي يبدأ من سورة قاف وقيل من الحجرات او قيل من سورة الفتح وغيرها. فهو ما يقارب الاربعة الاجزاء الاخيرة وزيادة - 00:04:53

فهذه السور كلها سمعت من قراءته صلى الله عليه وسلم في الصلاة اذا كان ينوع ولا يلتزم صورة بعينها في صلاة بعينها الا ما استثناه المصنف. قال الا الجمعة والعيدين - 00:05:17

فانه في الجمعة تقدم بكم انه كان يخصص لها سورتين الاعلى والغاشية وكذلك ربما قرأ فيها الجمعة والمنافقون والعيدان كذلك. فربما قرأ فيها سورة قاف واقتربت ما عدا هذه الصلوات الجوامع الجمعة وعيد الفطر وعيد الاضحى فانه لم يخصص صلى الله عليه وسلم - 00:05:36

سورة بعينها ولك ان تدخل في المستثنيات فجر يوم الجمعة. فانه ايضا ثبت في السنة انه صلى الله عليه وسلم كما تقدم يقرأ في الركعة الاولى بالف لام ميم تنزيل السجدة وفي الثانية بسورة الانسان. كل هذا - 00:06:01

سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فحيثما قرأ المصلي اجزأته صلاته. فحيثما قرأ من كتاب وباي شيء قرأ بعد الفاتحة بان الله عز وجل يقول فاقرؤوا ما تيسر من القرآن. فحيث ما قرأ المصلي من صلاة - 00:06:21

صحت اما هذه فسنة نبينا عليه الصلاة والسلام احسن الله اليكم. قال رحمه الله وكان من هديه قراءة السورة كاملة وربما قرأها في ركعتين وربما قرأ اول السورة واما قراءة اواخر السور واوساطها فلم يحفظ عنه - 00:06:41

واما قراءة السورتين في ركعة فكان يفعله في النافلة. واما في الفرض فلم يحفظ عنه. هذه قاعدة اخرى تتعلق وبالهدي النبوي في قراءة السورة بعد الفاتحة في الصلاة انه عليه الصلاة والسلام اذا قرأ سورة قرأها كاملة - 00:07:05

لا يجزئها ولا يقتصر على اوائلها او اواخرها. السنة اذا قرأ سورة اتمها ان لم يكن في ركعة ففي ركعتين لان الصلوات الجهرية لا يزيد الجهر فيها على الركعتين. الفجر - 00:07:27

والركعتان الاوليان من المغرب والعشاء فانه اذا اختار سورة اتمها بخلاف ما اعتاده الناس اليوم في كثير من مساجد المسلمين من الاقتصار على بعض السورة مع ان هذا الصحيح ومجزئ ولا تبطل به صلاة. لكننا نتكلم عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني لو قلنا ايهما - 00:07:45

ما افضل ان يقرأ الامام او المنفرد ان يقرأ سورة تامة قصيرة او متوسطة او ان يقرأ بدلا عنها صفحة من سورة الافضل ان يقرأ سورة صغيرة كاملة لانها اقرب الى السنة فالسنة اتمام السورتين. لا الاقتصار على بعضها. قال في ركعة او ربما قرأها في ركعتين. قال - 00:08:13

ربما قرأ اول السورة يعني من غير ان يكملها ويستدل لذلك بحديث سورة المؤمنون فانه صلى الله عليه وسلم افتتحها. حتى بلغ ذكر موسى وهارون اخذته سعلة فركع فدل على انه قد يبدأ بالسورة ولا ينهيها صلوات الله وسلامه عليه. قال واما قراءة او - 00:08:42

واخر السور واوساطها فلم يحفظ عنه كمن يقرأ اخر ال عمران او اخر البقرة او اخر بعض السور. او يختار ايات من اواسط السور. قال هذا لم يحفظ عن رسوله - 00:09:06

صلى الله عليه وسلم مع التأكيد مرة اخرى ان فعل هذا جائز وليس خطأ ولا مبطلا للصلاة ولا قادحا فيها. لكنه الحديث عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهديه - 00:09:22

في القراءة في الصلاة قال واما قراءة السورتين في ركعة يعني تقسيم السورة الواحدة في ركعتين فانه كان يفعله في النافلة. واما ما

في الفرض فلم يحفظ عنه. النافلة سواء كانت تطوعا مطلقا او كانت من قيام الليل وكانت تحية مسجد - 00:09:41
نحو ذلك لكنه في الفريضة لم يروي الصحابة رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم قسم قراءة سورة الواحدة في ركعتين نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واما حديث ابن مسعود اني لاعرف النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:03
يقرن بينهن السورتين في ركعة الرحمن والنجم في ركعة. واقتربت والحاقة في ركعة. والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ونون في ركعة. الحديث فهذا حكاية فعل لم يعين محله هل كان في الفرض ام في النفل وهو - 00:10:27
هو محتمل. طيب تقرر الان عندنا ان الهدي النبوي الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يتم السورة اما في ركعة او في ركعتين ولا يقتصر على بعضها - 00:10:49
طيب فها هنا سؤال فهل كان يجمع بين سورتين في ركعة الجواب نعم ودل على ذلك حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. ولفظه في الصحيحين مجمل لم يعين السور - 00:11:05
التي كان يقرن بينهن. وجاء بيان السور في غير الصحيحين. كما في السنن. واللفظ عند البخاري قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال قرأت المفصل الليلة في ركعة هذا رجل من اصحاب عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال قرأت - 00:11:21
المفصل الليلة في ركعة. يخبر بذلك مبشرا لصاحب من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اتاه من القوة والهمة والنشاط ما استطاع به ان يتم حزب المفصل في ركعة. يعني كأن تقول من سورة الحجرات - 00:11:42
من سورة قاف الى الناس في ركعة واحدة. قال ذلك فرحا مستبشرا ويخبر بذلك عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فقال له ابن مسعود رضي الله عنه هذا كهز الشعر - 00:12:02
لم يستحسن منه صنيعه. ورأى ان جمع هذا القدر الكبير من السور في ركعة لا يساعد على التأني في قراءته ولا تدبر اياتها ولا على الهدي الذي كان نبينا صلى الله عليه وسلم يقرأ به القرآن - 00:12:19
قال حذا كهز الشعر ثم قال لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن ما النظائر الصور المتناظرة يعني المتشابهة. المقصود بالتشابه التشابه النسبي في طولها ومقدارها - 00:12:37
قال لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن. فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في ركعة يعني كل سورتين منهما تقرأان في ركعة. لفظ الصحيحين لم يشتمل على تسمية السور التي كان يقرن بينهن وفي - 00:12:58
الاخرى للحديث في غير الصحيحين جاء تسميتها وهو ان ابن مسعود لما سماها قالها هكذا على التوالي الرحمن والنجم في ركعة والقمر والحاق في ركعة. والطور والذاريات في ركعة. والواقعة والقلم في ركعة. وسورة سأل سائل المعارف - 00:13:20
نازيعات في ركعة وسورة المطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وسورة الانسان والقيامة في ركعة وسورة النبأ والمرسلات في ركعة وسورة الدخان واذا الشمس كورت في ركعة. فهذه عشرون سورة - 00:13:41
تقارن بينهن في كل سورة في كل ركعة سورة تشتمل على عشر ركعات. والدخان ليست من المفصل انها تتجاوز حزب المفصل وذكرها بين السور تجوز. لان الغالب من السور في المفصل وفي رواية ثماني عشرة سورة - 00:14:01
من المفصل وسورتين من ال حميم. المقصود السورة التي تفتتح بحميم فهذا المقصود بالنظائر وقد سمعت فيه حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قول المصنف رحمه الله واما هذا - 00:14:21
حديث حديث ابن مسعود. فقد يستدل به على جواز جمع السورتين في ركعة. قراءة سورتين في ركعة من هذه السور خاصة. قال رحمه الله فهذا حكاية فعل لم يعين محله هل كان في الفرض ام في النفل؟ وهو - 00:14:39
هذا الاحتمال قد يساعد على ترجيح احد احتماليه بعض الروايات كما في ظاهر رواية لمسلم عن ابي الدرداء قال في اخرها رضي الله عنه عشرين سورة في عشر ركعات فكونه نص على انها عشرين سورة موزعة على عشر ركعات ظاهره انها في النافلة وربما كانت في شيء من القيام لانها - 00:14:58
ها هي الذي يقصد بالعدد هذا عادة وان كان هذا ليس قطعيا لكنه مما تلوح فيه الدلالة ظاهرة ولا يجزم بها. فالسؤال الان هل يقال ان

من السنة قراءة سورتين في ركعة؟ الجواب اما اجمالا فنعم واما تفصيلا فيقال ان - 00:15:25
كان المقصود بها هذه السور التي ثبتت فنعم هي سنة لو قرأ بها مصل في صلاته لقيل انه فعل السنة. وكان بعض اهل العلم من السلف يقولون احب لمن يتعلم سنة ان يطبقها ولو مرة - 00:15:45
فلو فعلها مسلم فصلى ركعتين قرأ في احداهما بسورتين من هاتين وفي الركعة الاخرى بسورتين اخريين يكون قد اتى على شيء من سنن النبي المصطفى صلى الله عليه واله وسلم - 00:16:03
احسن الله اليكم. قال رحمه الله واما قراءة سورة واحدة في ركعتين معا فقل ما كان يفعله وقد ذكر ابو داوود عن رجل من جهينة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلت في الركعتين - 00:16:21
لكلتيهما قال فلا ادري انسي رسول الله صلى الله عليه وسلم ام قرأ ذلك عمدا؟ هذه صورة اخرى بقراءة السورة بعد الفاتحة تقدمت معنا ثلاث صور. الصورة الاولى انه صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة بتمامها - 00:16:40
سواء كانت في ركعة وفي الركعة الاخرى سورة اخرى بتمامها او يقسم السورة في ركعتين. والصورة الثانية ان يجمع بين من سورة في ركعة واحدة. هذه السورة الثالثة هل كان عليه الصلاة والسلام يكرر سورة واحدة - 00:17:01
في الركعة الاولى ويعيدها في الركعة الثانية. الجواب ليس هذا من عادته صلى الله عليه وسلم عادته الا يعيد قراءة سورة في الركعة الثانية قرأ بها في الركعة الاولى ولان هذا خلاف عادته فقد جاء في سنن ابي داوود هذا الحديث الذي سمعتم وهو صحيح السند. عن رجل من جهينة انه - 00:17:21
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلت. سورة الزلزلة في الركعتين كلتيهما قرأ الفاتحة في الركعة الاولى وقرأ بها الزلزلة ثم قام الى الركعة الثانية فقرأ الفاتحة وقرأ سورة الزلزلة ولانها على غير عادته يقول الراوي فلا ادري - 00:17:46
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قرأ ذلك عمدا ليش كان احتمال النسيان لان هذا ليس من عادته عليه الصلاة والسلام فاذا الامر محتمل كما يقول الراوي. قد يكون نسيانا وقد يكون عمدا - 00:18:11
فاذا كان هذان الاحتمالان قائمين فحمله على العمد لبيان المشروعية اولى. لم؟ لان الصد في افعاله صلى الله عليه وسلم التشريع للامة. وبيان المشروعية وجواز الفعل الذي يفعله. واما نسيان فهو على خلاف الاصل - 00:18:29
فاذا تردد الامر ابقيناه على الاصل بانه فعل ذلك عمدا. فهذا الحديث في سنن ابي داوود فيه فائدتان الاولى تكرار سورة الزلزلة في الركعتين كلتيهما. فلو فعله امام او منفرد في صلاة الصبح ليطبق - 00:18:52
بذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك موافقة للسنة لكنه لا يكون على الدوام لانه لم يداوم عليها صلى الله عليه وسلم ولا على التكرار لانه لم يروه غير هذا الصحابي. ولانه صحيح السند فليس الا اثباتها سنة. لكن لا على الدوام ولا التكرر - 00:19:11
والفائدة الثانية في الحديث ان قراءة سورة الزلزلة على قصرها يثبت القاعدة التي تقدمت ليلة الجمعة الماضية ان الهدي النبوي في الصلوات اذا كان في صلاة الفجر الاطالة فالمقصود بها الغالب لا الدائم. لانه ثبت انه - 00:19:35
قرأ سورة قصيرة كالزلزلة. فقراءة سورة الزلزلة وهي قصيرة تدل على جواز فعل ذلك وانه حيث نقول التطويل في قراءة صلاة الصبح فالمراد به الغالب والاعم وليس الدائم المستمر فانه صلى الله عليه - 00:19:56
سلم ربما خفف الصلاة كأن يكون في سفر او ان يكون قد وقف على عذر معتذر في صلاته كما يسمع بكاء صبية فيخفف الصلاة من اجل امه كما قال صلى الله عليه واله وسلم - 00:20:16
احسن الله اليكم. قال رحمه الله فصل وكان يطيل الركعة الاولى على الثانية من صلاة الصبح ومن كل صلاة. ورب ما كان يطيلها حتى لا يسمع حتى لا يسمع وقع قدم. طيب هذه ايضا قاعدة في المقارنة بين صلواته صلى - 00:20:34
الله عليه وسلم فجرا وظهرا وعصرا ومغربا وعشاء. السنة المتكررة في الصلوات كلها ان تكون قراءة في الركعة الاولى اطول من القراءة في الركعة الثانية. والحكمة نعم اعطاء فرصة لادراك المصلين للركعات كاملة. ادراك الركعة الاولى وما بعدها. فتطويل الركعة

الاولى - 00:20:54
من اجل اعطاء فرصة وادراك المصلين والمأمومين لصلاة الجماعة كاملة الركعات. قال كان يطيل الركعة الاولى على الثانية من صلاة الصبح قال ومن كل صلاة. فهذا ليس خاصا بصلاة الصبح. ودل على ذلك عدة احاديث - 00:21:23
مثلا ما تقدم حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في صلاة الظهر وتقدم ليلة الجمعة الماضية وفيها يقول رضي الله عنه كانت صلاة الظهر تقام. فيذهب الذاهب الى البقيع فيقضي حاجته ثم يأتي اهله فيتوضأ ويدرك - 00:21:43
النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى قال مما يطولها هذا نص صريح والخروج الى البقيع خروج من المدينة النبوية انذاك. فان البقيع كان في ضاحية المدينة. فالخروج الى - 00:22:03
وكان مقبرة ومن ورائه لانه خارج المدينة اماكن تقصد لقضاء الحاجة فيها فيخرج الرجل من بيته يقضي وقد قامت الصلاة ثم يرجع الى بيته فيتوضأ ويأتي المسجد قال فيدرك الركعة الاولى مما كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:20
يطولها هذا الحديث وان كان خاصا بصلاة الظهر او نصا في صلاة الظهر لكنه عام في كل الصلوات بادلة اخرى قال المصنف رحمه الله ومن كل صلاة ومن شواهده ايضا حديث ابي قتادة رضي الله عنه في الصحيحين قال كان النبي - 00:22:40
صلى الله عليه وسلم. يقرأ في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين. يطول في الاولى ويقصر في الثانية ويسمع الاية احيانا. وكان يقرأ في العصر بالفاتحة وسورتين. وكان يطول في الاولى. قال وكان يطول - 00:23:00
في الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية فدلت الاحاديث على هذه السنة تطويل الركعة الاولى في القراءة على الركعة الثانية. وبعض الفقهاء من بعض الروايات قدرها الضعف يعني ان تكون القراءة في الركعة الثانية على النصف من مقدار القراءة في الركعة الاولى. فاذا ثبت انه كان يقرأ - 00:23:20
او في الظهر في الركعة الاولى بنحو ثلاثين اية. فان الركعة الثانية تكون على النصف بقدر خمس عشرة اية. وهكذا واذا قرأ في صلاة الصبح بنحو ستين اية كما في سورة المؤمنون كان في الركعة الثانية على النصف منها وهكذا. وقول المصنف رحمه - 00:23:45
وربما كان يطيلها حتى لا يسمع وقع قدم او لا يسمع وقع قدم فانه اما جاء في لفظ الرواية عند ابي داود في سننه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم في الركعة الاولى من صلاة الظهر حتى لا - 00:24:05
واسمع وقع قدم والحديث ضعيف السند من رواية عبدالله بن ابي اوفى رضي الله عنه لكنه ضعيف لمجهود في سنده. فاما المعنى فصحيح لو كان يطيل الصلاة ومعنى حتى لا يسمع وقع قدم انه قد حضر اهل المسجد جميعا او جلهم فلم يبق احد - 00:24:25
يدرك الركعة فاذا انتهت الاصوات والخطوات اذا فقد اجتمع اهل المسجد فعندئذ يشرع في ركوعه صلى الله عليه واله وسلم. هذا الجمع يا كرام هو تلخيص لما تقدم. اختلاف قدر القراءة في الصلوات ثابت في سنته عليه - 00:24:48
الصلاة والسلام. ولك ان تقول انها في الجملة هكذا. السنة في قراءة الصبح والظهر بطوال المفصل ويطول في الصبح اكثر من الظهر. واما العشاء والعصر فيكون بقدر اوساط المفصل. واما المغرب - 00:25:08
المفصل وتقدم ان طوال المفصل من سورة قاف الى النبأ واوساطه من النبأ الى الضحى وقصاره من الضحى الى الناس والحكمة في تطويل الصبح ما يذكره المصنف بعد قليل. اما الظهر فلانها ايضا في وقت يكون الناس فيه في يقظة ومستقبلين - 00:25:26
في شؤون حياتهم وربما كان بعد قيلولة فيكون اعانة لهم على ادراك الصلاة بنشاط وهمة واقبال واحتمال بخلاف صلاة العصر فانها ليست كذلك. لانها في وقت قد تعب فيه اهل الاعمال وهم في العودة الى دورهم فخففت عن ذلك مما في - 00:25:48
لصلاة الفجر او الظهر. واما المغرب فضيقة الوقت فاحتاج فيها الامام الى زيادة في التخفيف. اما العشاء فلحاجة الناس الى عشاء صائمهم وضيفهم والى العودة الى منازلهم وفي وقت يحين فيه النوم او يغلب فيه النعاس لكن وقتها واسع - 00:26:08
بعنف اشبهت العصر فتوسطت في طولها. هكذا يقرر الفقهاء في الجملة الهدي النبوي في التشريع في القراءة في الصلاة ولو طول الامام او المنفرد الصلاة القصيرة او قصرت طويلة لكنه استكمل اركانها وشروطها - 00:26:28
واجباتها فالصلاة صحيحة انما الحديث كما تكرر هو عن تقرير سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه في القراءة في الصلوات احسن

الله اليكم قال رحمه الله وكان يطيل صلاة الصبح اكثر من سائر الصلوات - 00:26:48
وهذا لان قرآن الفجر مشهود قيل يشهده الله وملائكته وقيل تشهده ملائكة الليل والنهار. والقولان مبنيان على ان النزول لا هي هل يدوم الى انقضاء صلاة الصبح او الى طلوع الفجر - 00:27:09
وقد ورد فيه هذا وهذا ستة اسباب علل بها المصنف رحمه الله الحكمة في تطويل قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر على غيرها من الصلوات. لماذا كانت قراءته في الفجر اطول من غيرها - 00:27:28
ذكر فيها ستة ستة حكم. اولاها قال لان قرآن الفجر مشهود. والدليل اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر. يعني وصلاة الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. مشهود اسمه مفعول - 00:27:46
يعني كان مشهودا بالحضور فالسؤال من الذي يشهده ويحضره حتى عد ذلك مفخرة لصلاة الفجر ومنقبة ان قرآن الفجر كان مشهودا. قال رحمه الله قيل يشهده الله وملائكته. وقيل تشهده ملائكة الليل - 00:28:08
الليل والنهار اذا اما ان تقول تشهده الملائكة التي تتعاقب على بني ادم لكتابة اعمالهم ورفع صحائفهم بالليل وبالنهار او هي الملائكة ورب العزة والجلال معهم يكون في شهود صلاة الفجر ذلك الخير والفضل - 00:28:28
الشرف العظيم قال رحمه الله والقولان مبنيان على ان النزول الالهي يعني الذي يكون في اخر الليل هل الى انقضاء صلاة الصبح او الى طلوع الفجر. وقد ورد فيه هذا وهذا. يقصد رحمه الله - 00:28:50
ان الحديث الذي جاء في فضل النزول الالهي ان الله عز وجل بعزته وجلاله يتنزل الى السماء الدنيا. هل هذا النزول الهي الكريم هو اللي هو الى طلوع الفجر. فان قلت الى طلوع الفجر فاذا شهود الملائكة هو المنحصر في المعنى الاية - 00:29:09
لان الله عز وجل انما يكون بجلاله وعظمته في السماء الدنيا الى طلوع الفجر وهذا لا يعني صلاة الفجر. اما القول اخر بانه الى صلاة الصبح فيكون هذا شاهدا على ان الله عز وجل ايضا مع الملائكة الكرام شهود في صلاة الفجر - 00:29:29
الروايات في هذا نوعان. اما الصحيحة في الصحيحين وغيرهما ان الله عز وجل يدلي بكرمه سبحانه وتعالى ويتفضل على عباده حتى ينفجر الصبح. في حديث عند مسلم من رواية ابي هريرة رضي الله عنه ان - 00:29:49
ان الله يمهل حتى اذا ذهب ثلث الليل الاول نزل الى السماء الدنيا. فيقول هل من مستغفر؟ هل من تائب؟ هل من سائل هل من داع؟ قال حتى ينفجر الفجر. وفي رواية اخرى ايضا في صحيح مسلم قال حتى ينفجر الصبح وفيه - 00:30:09
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه. فبين الحديث في الصحيح ان التنزل الالهي على ما هو في ظاهره والله اعلم بتأويله انما يكون الى صلاة الفجر الى طلوع الفجر اما القول الاخر الى صلاة الصبح فيريد به المصنف رحمه الله تعالى ما جاء في رواية في غير الصحيحين وهي ايضا من حديث ابي - 00:30:29
هريرة رضي الله عنه عند احمد في مسنده والبزار والدارمي وغيرهم. ولفظه ينزل الله عز وجل كل ليلة الى السماء الدنيا لنصف الليل الاخر او لثلث الليل الاخر. فيقول من ذا الذي يدعوني فاستجيب له؟ من الذي يسألني فاعطيه - 00:30:55
من الذي يستغفرني فاغفر له؟ قال حتى يطلع الفجر او ينصرف القارئ من صلاة الصبح. فجاءت باول التخيير وقد نص المحدثون على ان هذا وهم من راويه ولم يصح بذلك وهو من اوهام بعض رواة الحديث محمد بن عمر بن علقة - 00:31:15
صدوق له اوهام فعد هذا من اوهامه. لان الحديث في الصحيحين ليس فيها الا حتى يطلع الصبح او ينفجر الفجر فاذا كان كذلك تبين يا كرام ان قول الحق سبحانه وتعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا. انما يراد به شهود الملائكة الكرام عليهم السلام - 00:31:37
قال النبي صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار. ويجتمعون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر فيعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي؟ فيقولون اتيناهم وهم يصلون - 00:32:02
وتركناهم وهم يصلون. هؤلاء الملائكة الحرس الحفظة الذين يحفظون اعمال العباد ويحبسونهم ويرفعون صحائفهم. وهذا الرفع اليومي لاعمال العباد الى رب العزة والجلال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار. فاذا صعدت ملائكة النهار - 00:32:22
اذا صعدت ملائكة النهار في صلاة العصر وهبطت ملائكة المساء عادوا فاجتمعوا في صلاة العصر فيصعد هؤلاء وينزل اولئك والشاهد

ان الملائكة ما حضرت الا هاتين الصلاتين فمن رأوا فيهما من العباد من اهل الاسلام شهدوا له بانه من اهل الصلاة. فلما يسألهم ربهم كيف تركتم عبادي؟ قالوا يا رب اتيناهم وهم - 00:32:45

يصلون وتركناهم وهم يصلون وكأنه مقيم ببيت الله في المسجد والملائكة لا تعلم الغيب انما جاءت لما نزلت وجدته في المسجد وصعدت لما صعدت وهو في المسجد. فقالت هذه الشهادة المفخرة لاهل المساجد. اتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون - 00:33:11

قال ابن مسعود يجتمع الحرسان في صلاة الفجر فيصعد هؤلاء ويقيم هؤلاء. وهذا قول طائفة من السلف النخعي ومجاهدة وغير واحد في تفسير الاية. بل في غير الصحيحين في حديث يتعاقب فيكم ملائكة الليل وملائكة النهار يقول - 00:33:32

ابو هريرة رضي الله عنه بعد تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للاية ان قرآن الفجر كان مشهودا. يقول ابو هريرة واقرأوا ان جئتم ان قرآن الفجر كان مشهودا يستدل بالاية على معنى الحديث. انهم يجتمعون فيشهدون قراءة الامام وصلاة - 00:33:52

اتى المصلين يا قوم استشعار هذا الفخر وهذا الفضل وهذا الاجر يعين بعون الله على شيئين الاول النشاط لصلاة الجمعة لصلاة الفجر جماعة. وحضورها وعدم التكاسل فيها او التهاون. تفوتك صلاة تشهدها - 00:34:13

ملائكة تفوتك صلاة يسجل فيها اسمك مع من شهد الصلاة فتشهد لهم الملائكة بانهم في مسجد والامر الثاني في استشعار هذا المعنى الذي يعيننا عليه بعون الله تعالى هو التلذذ بطول القراءة في الصلاة - 00:34:35

هلا والاستئناس بها وعدم الضجر او الانزعاج او التململ فاذا قرأ امامنا مطيلا للقراءة في صلاة الفجر. مستشعرين ان ملائكة الله حاضرة وان الصلاة مشهودة زادنا هذا والله شوقا. وانسا بكلام الله واستمتاعا به. وقلنا لامامنا زد زادك الله من - 00:34:54

استشعارا لهذا الشرف. فاما اذا غابت المعاني وتجردت العبادات عن روحها عن مقاصدها ثقلت على النفوس فأتينا للعبادات بهيئاتها الظاهرة مع ثقل عظيم. وشيء من اكراه النفس. خصوصا اذا صاحب ذلك تعب الابدان - 00:35:19

وسهر الليل وقلة النوم فيسحب احدنا نفسه الى الصلاة متثاقلا ويرجو ان يقصر امامه الصلاة او يخفف ربما طلبه بذلك في غياب هذا المعنى تغيب ارواح العبادات مقاصدها وتحظر هيئاتها الظاهرة وفي هذه النصوص التي سمعتم ما كان اغراء لنا ما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام ذلك - 00:35:39

فسرت الاية الكريمة بهذا الا لاستشعار المعنى العظيم. بان الله عز وجل كريم منان. والله سبحانه وتعالى يعطي فضله من يشاء من عباده فقوله حتى آآ يشهدها ملائكة الليل والنهار وهو ايضا مبني على الاية الكريمة - 00:36:05

والحديث كما تقدم في تفسير ان قرآن الفجر كان مشهودا. وقوله من يدعوني فاستجيب له حتى يطلع الفجر. واما الزيادة او ينصرف القارئ من صلاة الصبح فقد تفرد به بعض رواة الحديث وهو في سنن ابي داود والله اعلم - 00:36:25

احسن الله اليكم. قال رحمه الله وايضا فانها لما فانها لما نقصت عدد ركعاتها جعل تطويلها عوضا عما نقصته من العدد. هذه حكمة انسانية في تطويل القراءة في صلاة الفجر عن باقي الصلوات - 00:36:43

ان عدد ركعاتها اقصر من بقية الصلوات. هي اقل الصلوات عددا في الركعة. ركعتان قال فجعل تعويض عدد الركعات الناقصة تطويلا في قراءتها فهذه حكمة ايضا وايضا فانها تكون عقب النوم والناس مستريحون. يعني فيقبلون على الصلاة بنشاط لا يتعبون فيه من تطويل القراءة - 00:37:01

لو اطال فيها الامام وايضا فانهم لم يأخذوا بعد في اشغال المعاش واسباب الدنيا. هي حكمة رابعة. بمعنى ان الاذهان صافية والنفوس غير مشغولة وما زال المصلي في بداية يومه غير منزعج او مشغول البال بشيء من اشغال المعاش واسباب الدنيا - 00:37:27

وايضا فانها تكون في وقت يواطئ فيه السمع واللسان القلب لفراغه وعدم تمكن الاشغال منه فيفهم القرآن ويتدبره. نعم هذا كما قال الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قيلا. فوقت الليل - 00:37:50

اعون على التدبر وقراءة القرآن والمناجاة والدعاة بالاسحار لهذا المعنى العظيم. يتواطأ فيه السمع واللسان مع القلب فيكون القلب حاضرا لما يقرأ اللسان ولما تسمع الاذنان. لاجل الفراغ وعدم سيطرة الاشغال على الفكر والعقل بعد - 00:38:10

فيكون هذا عونا على فهم القرآن وتدبره فشرع ها هنا تطويل القراءة ليأخذ القلب حظه من كتاب الله في يومه ليستفتح يومه وقد سمع من كلام الله او قرأ ان كان اماما او منفردا من كتاب الله ما تحل به البركة في - 00:38:31

في سائر يومه وقد وعى من كلام الله وسمع او قرأ من السور والايات ما يرجو ان ينفع الله به قلبه فتصلح به حياته احسن الله اليكم. قال رحمه الله وايضا فانها اساس العمل واوله. فاعطيت فضلا من الاهتمام بها وتطويلها. يعني - 00:38:51

هذه الحكمة السادسة ان اول العمل هو اول ما يقوم النائم من نومه ولا يستقبل شيئا من الفرائض قبل صلاة الفجر فهي اساس العمل ومتى ابتدأ المسلم يومه باساس متين روجي ان يكون بقية يومه صالحا. فالحا ناجحا سعيدا - 00:39:13

محفوفا بالبركة ولا شيء يعين على استجماع بركتك لبقية يومك اكثر مما تبدأ به في صلاة فجرك في اول يوم. فاذا ابتدأت يومك وقد اخذت حظك من كتاب الله وذكره والانس بكلامه في الصلاة بين يديه سبحانه كان ذلك - 00:39:33

وجها من الحكمة لمشروعية التطويل فيها والاهتمام بها اكثر من غيرها من الصلوات احسن الله اليكم. قال رحمه الله وهذه اسرار انما يعرفها من له التفات الى اسرار الشريعة ومقاصدها - 00:39:53

والله المستعان. ولا شك ان الاسرار والحكم والمقاصد امر زائد على مجرد فقه احكام الشريعة. الفقه الأحكام الواجب والمستحب والمكروه والمباح والحرام. هذه احكام الشريعة. لكن الحكم ما وراء ذلك. لما كان - 00:40:10

هذا الواجب واجبا وما حكمة استحباب هذا الفعل او ذاك؟ ولما حكم على هذا بالكراهة؟ وما وجه تحريم هذا المعنى؟ الالتفات الى الحكم هي مقاصد الشريعة هي اسرارها غاياتها. فهذا باب اخر من فقه الدين. غير فقه الاحكام. قال رحمه الله هذه اسرار - 00:40:32

انما يعرفها من له التفات الى اسرار الشريعة ومقاصدها وحكمها. والا فان الاقتصار على هيئات العبادة ظاهرتي المجردة يجزئ وتبرأ به الذمة. فمن صلى او صام او زكى او حج بيت الله الحرام - 00:40:54

متى استوفى في كل عبادة اركانها وشروطها وواجباتها فالعبادة صحيحة اذا سلم ايضا من نواقضها ومبطلاتها العبادة صحيحة وتبرأ بها الذمة وتجزئ لكن السؤال هل هي العبادة التي يحبها الله من العبد - 00:41:14

هل هي الصلاة التي يريدها الله؟ ان صلى بلا خشوع فالخشوع ليس ركنا ولا واجبا لكنه روح الصلاة فاذا صلى صلاة بلا خشوع فصلاته صحيحة ولا احد من الفقهاء يقول له لانك سرحت في صلاتك او فكرت خارج صلاتك عليك الاعانة - 00:41:34

لا احد يفتيه باعادة صلاته ولو كانت الفتوى بالاعادة لاعدنا صلواتنا كلها والله المستعان لكنه لطف الله. يكفيه ظاهر العمل الذي يجتهد فيه العبد. لكن يجاهد نفسه في حضور قلبه - 00:41:53

فاذا اجتهد نال من فضل الصلاة واثرها في حياته واستمتع فيها بقدر ما يحضر فيها قلبه وقل مثل ذلك في الصوم وصوا امساك عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات من الفجر الثاني الى غروب الشمس - 00:42:10

فمن صام بهذه الليلة الظاهرة لكنه مقصر. في باقي الامور يعني في سمعه وبصره ولسانه لسانه ما زال غير صائم عن الكذب والغيبة والنميمة وبصره ما زال غير صائم عن النظر الى المشاهد والمقاطع والفتن والمحرمات. وسمعه غير صائم - 00:42:30

مثل هذا فصومه صحيح. من حيث الشرع والحكم الشرعي. لكن من حيث الحكمة الالهية والتشريع الرباني ما حكمة الصوم. ما الصوم قال يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. الصوم يورث تقوى الله عز وجل في القلب - 00:42:51

لن يحقق تقوى الله صائم ببطنه وفرجه مفطر بعينيه وباذنيه وبلسانه ما حقق الحكمة ولم يصل الى تقوى الله اما صومه فصحيح ولو كذب وهو صائم. ولو نظر الى امر غير جائز وهو صائم. اي نعم هو خدش صومه ونقص اجره. لكنه من - 00:43:15

الاجزاء صوم مجزئ ولهذا يقول عليه الصلاة والسلام من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه الصوم صحيح لكن ليس هو الصوم الذي يحبه الله. عز وجل. وهكذا في كل عبادة. وسر ذلك يا كرام ان الله لما خلق - 00:43:38

يا بني ادم خلقنا من عنصرين بدن وروح اما البدن فهو المخلوق من طين. واما الروح فالنفخة الالهية ونفخت فيه بالروح. ولهذا فان

كل عبادة في تأخذ من كل شطر منك يا ابن ادم بحظها من عبوديتك فيها لله. اما البدن فالهيئة الظاهرة - 00:43:59
تتوضأ وتستقبل القبلة وتصلي وتركع وتسجد. طيب واما روحك فما حظها من عبادة الصلاة؟ حظور قلبك فيها بالخشوع امك حظ بدنك منها الامساك عن الطعام والشراب والجماع. وحظ روحك ان تتناول تقوى الله وانت صائم - 00:44:23
وهكذا كل عبادة في الاسلام يراد منك ان ان تؤدي العبادة ظاهرا بهيئتها باركانها وشروطها وواجبها وان تؤدي العبادة باطنا بان يحضر فيها قلبك وان يكون لروحك حظها ايضا من العبودية لله في كل تلك العبادات - 00:44:43
فهذا اجابة الى ما اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله انما يعرفها من له التفات الى اسرار الشريعة ومقاصدها وحكمها والله المستعان احسن الله اليكم. قال رحمه الله فصل وكان اذا فرغ من القراءة سكت قدر ما يتراد اليه نفسه. هذا الفصل - 00:45:03
بعدما اتم ركن القيام والقراءة فيه انتقل الى الركوع ماذا يفعل بعدما يفرغ من القراءة؟ يشرع في الركوع ويأتيك الان بالهدي النبوي في الركوع في صفة الركوع في هيئة الركوع في ماذا - 00:45:27
كان يقول في الركوع صلوات الله وسلامه عليه احسن الله اليكم. قال رحمه الله وكان اذا فرغ من القراءة سكت قدر ما يتراد اليه نفسه. ثم رفع يديه كما تقدم - 00:45:44
وكبر راكعا ووضع كفيه على ركبتيه كالقابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه بسط ظهره ومده واعتدل. فلم ينصب رأسه ولم يخفظه. بل يجعله حيال ظهره معادلا له كان اذا فرغ من القراءة صلى الله عليه وسلم سكت وهذه احدى السكتات التي تقدم ذكرها في اول موضع - 00:46:00
بعد كلامه عن تكبيرة الفاتحة هل هما سكتتان او ثلاث؟ تقدم هناك الخلاف. انما ها هنا سكتة بعد ما يتم التي بعد الفاتحة قبل ان يركع ها هنا سكتة لطيفة. قال بقدر ما يتراد اليه نفسه حتى لا يصل - 00:46:30
الى قراءة اخر اية من السورة بالتكبير. فلا يقول مثلا صحف ابراهيم وموسى الله اكبر يفصل فاذا قال صحف ابراهيم وموسى. الله فيقف بقدر ما يتراد اليه نفسه. ثم يركع كيف؟ قال يرفع يديه كما تقدم. ما الذي تقدم؟ يرفع يديه باسطا اصابعه مستقبلا بهما بكفيه - 00:46:50
قبلة ممدودة الاصابع مضمومة اذا هذه استقبال الكفين للقبلة. ممدودة الاصابع لا مقبوضة ولا مثنية ممدودة. مضمومة لا مفرجة فاذا مد كفيه بسط اصابعه وضمها واستقبل بها القبلة يرفع كفيه اما الى حذو منكبيه - 00:47:21
او الى فروع اذنيه وتقدم بكم انهما صفتان على التخيير ومنهم من قال بل المقصود بداية كفيه مقابل منكبيه وامتداد اصابعه الى فروع اذنيه والامر في هذا يسير. هذا قوله يرفع يديه كما تقدم ويكبر. فاذا رفع يديه - 00:47:45
وكبر كان هذا احد المواضع التي ترفع فيها اليدان مع التكبير. والموضع الاول تكبيرة الاحرام. في رفع يديه مكبرا الله اكبر ثم يركع على الصفة التي بينها. ما صفة ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال يضع كفيه - 00:48:05
على ركبتيه كالقابض عليهما يقبض بكفه على ركبته. ووتر يديه فنحاهما عن جانبيه لا يجعل يديه مضمومة الى الجنبين. اما الظهر يبسط ظهره ويمده يعني غير مقوس. فيعتدل ظهره ويكون ظهره مساويا لرأسه. لم ينصب رأسه - 00:48:25
لم يرفعه ولم يخفضه يعني عن مستوى ظهره. بل يجعله حيال ظهره معادلا له فيستوي الظهر مع الرأس في ركوعه وهو راكع. ولذلك شواهد. فهذه صفة ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم كما شرح المصنف - 00:48:48
ليعتمد بيديه على ركبتيه كالقابض عليهما ان يفرج اصابعه اذا وضعهما على ركبتيه ان يجافي يديه عن جنبيه ان يبسط ظهره والا يرفع رأسه ولا ينكسه. وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الاربعة. وهو قول طائفة من - 00:49:08
السلف دل على ذلك جملة من الاحاديث منها حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه لم نشخص يعني لم يرفع رأسه ولم يصوبه يعني لم يخفضه بل يجعله حيال ظهره ومنه حديث ابي حميد الساعدي ايضا - 00:49:28
رضي الله عنه والحديث في صحيح البخاري لما ذكر صفة ركوع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا ركع امكن يديه من ركبتيه

ثم حصر ظهره حصر بمعنى ثنى ظهره نحو الارض وحناه في ركوعه عليه الصلاة والسلام. فهذان الحديثان من اظهر ما يستدل - 00:49:55

دلوا به على هذه الصفة في الركوع. ولهذا بوب البخاري رحمه الله فقال باب استواء الظهر في الركوع. اما حديث ابن معبد يقول فيه رضي الله عنه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وكان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب الماء عليه - 00:50:21

فالحديث اخرجه ابن ماجة والطبراني لكنه حديث ضعيف لان طلحة ابن زيد الرقاشي يرويه عن راشد ابن ابي راشد عن وابسة وراشد مجهول ويزيد وطلحة بن يزيد. منكر الحديث كما يقول البخاري متهم بالوضع. فلا يصح الحديث وحديث عائشة - 00:50:43

وابي حميد فيه غنية لاثبات صفة ركوعه صلى الله عليه واله وسلم. نقف عند هذا القدر من فصل الركوع وفيه تتم في الحديث عن اذكار الركوع. وما يقوله المصلي من الاذكار وما حفظ في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فللفصل بقية - 00:51:03

نأتي عليها في المجالس المقبلة ان شاء الله تعالى. ولجمعتنا في ليلتنا ايضا بقية للمتسابقين جمعتهم في يومها وليلتها من الاستكثار من الصلاة والسلام على رسول الله. صلى الله عليه وسلم. يا امة محمد عليه الصلاة والسلام. ان الصلاة على النبي - 00:51:23

صلى الله عليه وسلم ليست مشروعة ليلة الجمعة ويومها فحسب. بل هي اجر وذكر. هي وفاء وعرفان من لنبي امته صلى الله عليه وسلم. وقد قال عليه الصلاة والسلام لمن استكثر منها اذا تكفى همك ويغفر ذنبك - 00:51:43

فمن اراد كفاية الهم ومغفرة الذنب وانشراح الصدر فليستكثر من صلاته وسلامه على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاللهم صل وسلم وبارك عليه عدد ما صلى عليه المصلون. وصل يا ربي وسلم وبارك عليه عدد ما غفل عن الصلاة عليه الغافلون - 00:52:03

اللهم اجعل لنا ولامة الاسلام جميعا من كل هم فرجا. ومن كل ضيق مخرجا. ومن كل بلاء عافية يا ارحم الراحمين اللهم امنا في الاوطان والدور واصبح وارشد وسدد الائمة وولاة الامور يا اكرم الاكرمين. اللهم فرج الهم عن اخوتنا - 00:52:23

مسلمين في كل مكان. اللهم كن لهم في فلسطين والسودان وفي كل ارض وتحت كل سماء يا ذا الجلال والاكرام. اللهم احفظهم من شرور للاشرار وكيد الفجار. ومن شر طوارق الليل والنهار. انت خير حافظا. وانت ارحم الراحمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة - 00:52:43

سنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وصل يا ربي وسلم وبارك على الحبيب المصطفى. والرسول المجتبى نبينا محمد بن عبد الله وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:53:03